

المجلس القومى للرياضة

قرار رقم ٧٦ لسنة ٢٠١١

صادر بتاريخ ٢٠١١/٥/١٦

رئيس المجلس القومى للرياضة

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات الخاصة للشباب والرياضة الصادر بالقانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٦ لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء المجلس القومى للرياضة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٤ لسنة ٢٠١٠ بدمخنة رئيس المجلس القومى للرياضة :

وعلى القرار رقم ٨٥ لسنة ٢٠٠٨ بشأن اعتماد لائحة النظام الأساسي للأندية الرياضية :

وعلى مذكرة مديرية الشباب والرياضة بالقاهرة المتضمنة المخالفات التي ثبت ارتكابها

من مجلس إدارة نادى الشمس الرياضى والتى عجز مجلس إدارة النادى عن الرد عليها جميعها

رداً مقنعاً أو إزالة أسبابها خلال المهلة المحددة بالقانون :

وعلى قرار مديرية الشباب والرياضة بالقاهرة بتشكيل لجنة لدراسة رد نادى الشمس الرياضى :

وعلى ما انتهت إليه تقرير اللجنة المشكلة من المديرية بصفتها الجهة الإدارية المختصة :

وعلى مذكرة النيابة الإدارية فى القضية رقم ٣٢ لسنة ٢٠١٠ رئاسة الهيئة

التي انتهت إلى توصية الجهة الإدارية بإعمال شئونها حالاً ما أثير بالأوراق قبل أعضاء

مجلس إدارة نادى الشمس من تقريرهم فض اجتماع الجمعية العمومية بتاريخ ٢٠١٠/٩/٣٠

بالمخالفة لأحكام النظام الأساسي للأندية الرياضية :

وعلى كتاب رئيس مجلس إدارة النادى بشأن المخالفات التي ارتكبها مجلس الإدارة :

وعلى الاستقالات المقدمة من أغلبية أعضاء مجلس الإدارة وهم (الواه / نبيل ثروت ،

ياسر الملاح ، تامر على ، إبراهيم فاروق ، كريم صالح) إضافة لسابقة استقالة

اللواه / محمد على بلال والعضو / حاتم الناقة بحيث لم يتبق بالمجلس سوى العضوين /

تامر عبد المنعم وأمنية فخرى :

وعلى كتاب السيد الأستاذ المستشار نائب رئيس مجلس الدولة الأمين العام رقم (٧٩) المؤرخ ٢٠١١/٥/١٤ :

وعلى ما عرضه المدير التنفيذي للمجلس القومى للرياضة :
وللصالح العام :

قرر :

(المادة الأولى)

يُحل مجلس إدارة نادى الشمس الرياضى بمحافظة القاهرة ، ويعين مجلس إدارة مؤقت لنادى لمدة عام ، وذلك على النحو التالي :

- ١ - السيد المستشار / يحيى أحمد راغب دكروري رئيساً
- ٢ - السيد اللواء / إبراهيم فاروق عبد العظيم عضواً
- ٣ - طيار / محمد رفيق أبو حسين عضواً
- ٤ - السيد الأستاذ / شريف حسن علام عضواً
- ٥ - السيد المهندس / أمير يعقوب بطرس عضواً
- ٦ - السيدة الأستاذة / ندى أشرف جاد الله عضواً
- ٧ - السيد الأستاذ / طارق حسين محمد جمعة عضواً

(المادة الثانية)

يتولى مجلس الإدارة المؤقت إدارة شئون النادى والعمل على إزالة أسباب المخالفات التي أدت إلى حل المجلس والالتزام بأحكام القانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاته ولائحة النظام الأساسي للأندية الرياضية الصادرة بالقرار رقم ٨٥ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاته .

(المادة الثالثة)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، ونشر والمذكرة المرفقة بالوقيع المصرى ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

رئيس المجلس القومى للرياضة

مهندس / حسن صقر

مذكرة للعرض

على السيد المهندس رئيس المجلس القومى للرياضة
الموضوع : بخصوص مخالفات نادى الشمس الرياضى بالقاهرة .

الدراسة : سبق لمديرية الشباب والرياضة بمحافظة القاهرة تشكيل لجأن متخصصة لفحص المخالفات النسب ارتكابها المجلس إدارة نادى الشمس الرياضى وقد أثبتت تلك اللجان ارتكاب مجلس الإدارة المخالفات التالية :

أولاً - إهدار مبلغ ٣٩٦٠٠ جنية ، وبلغ ٨١٩٥ جنية بخصوص التعاقد مع شركة يونايد للتجارة والتنمية لتأجير مساحة من أرض النادى لإقامة معرض للمستحضرات الصينية .

ثانياً - التعاقد مع شركة مزايا للتسويق العقارى بالمخالفة فى مدة التعاقد وإهدار مبلغ ٤٠٠ جنية فرق قيمة التعاقد الواردة بالموافقة الصادرة من قبل المجلس القومى للرياضة ، إلى جانب قيام الشركة المتعاقدة باستخدام اسم النادى فى الإعلانات التى تتم عبر الجرائد ووسائل الإعلان المختلفة بالمخالفة لبند التعاقد .

إهدار مبلغ ٢٦٥ جنية قيمة إعلانات تم نشرها بمجلة النادى تقاعس المجلس عن اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة لتحصيلها ، وكذا استخراج الشبكات الخاصة بقيمة الإعلانات باسم السيد / جمال بدراوى مستشار تحرير المجلة وليس باسم النادى ، إلى جانب تعيين السيد / أسامة أبو زيد رئيساً لتحرير المجلة براتب ٤٥٠ جنية من ١٤/٤/٢٠٠٨ يسدد من ميزانية النادى وليس من ميزانية المجلة الأمر الذى لا يعبر عن حقيقة المركز资料ى للمجلة .

المركز الإعلامى تم فيه تعيين (٥) صحفيين براتب قدره ٦٦٠٠ جنية سنوياً من ميزانية النادى .

ثالثاً - تجديد التعاقد بالمخالفة مع السيدة / فاتن الحلو لإقامة سيرك على أرض النادى بالرغم من انتهاء التعاقد وبالمخالفة لقرار مجلس الإدارة بجلسة رقم (٢٠١٠/٥/٤) بتاريخ ٢٠١٠/٦/١٣ فى مزايدة وتم التعاقد بقرار مجلس الإدارة رقم (٢٢) فى ٢٢

دون إجراءات الواردة بقانون المناقصات والمزايدات رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨

رابعاً - المخالفات الواردة بشكوى الدكتور / هشام عفيفي المشرف العام على النشاط الرياضى بالنادى المكونة من (٥) بنود وفقاً للخطابات المرفقة والمرسلة للنادى .

خامساً - مخالفات فى تعيين السيد / محمود عاشور مديرًا ماليًا بالنادى .

سادساً - عدم تقديم المدير المالى للنادى الموقف المالى للنادى كل ثلاثة شهور ، إلى جانب عدم اجتماع مجلس الإدارة اجتماعاً عادياً منذ انتخابه فى ٢٠٠٩/٨/٧ مخالفًا بذلك المادة (٥٠) من لائحة النظام الأساسى للأندية الرياضية ، بالإضافة إلى عدم إرسال محاضر مجلس الإدارة للجهة الإدارية المختصة خلال (١٥) من تاريخ الاجتماع ويتم إرسالها بعد مدة طويلة ، وكذا عدم انعقاد المكتب التنفيذى للنادى إلا مرتين فقط .

سابعاً - قيام مجلس الإدارة بالاستغفار أو الإعارات ببعض لاعبى فرق النادى دون مقابل (توجد لجنة مشكلة من المجلس القومى للرياضة بناً على طلب نيابة الأموال العامة بذلك) .

قامت المديرية بمخاطبة المجلس القومى للرياضة لتطبيق نص المادة (٤٥) من قانون الهيئات الخاصة للشباب والرياضة الصادر بالقانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥ المعدل بالقانون رقم ٥١ لسنة ١٩٧٨ وذلك بحل مجلس إدارة النادى وتعيين مجلس إدارة مؤقت لمدة عام يتولى إزالة المخالفات النسب ارتكابها لمجلس الإدارة المنحل ، وقد قام السيد المدير التنفيذي للمجلس القومى للرياضة بعرض مذكرة على سعادتكم بتاريخ ٢٠١١/٣/٢ تضمنت عرض المخالفات الواردة بمذكرة مديرية الشباب والرياضة وتقرير الجهاز المركزى للمحاسبات عن العام المالى المنتهى فى ٢٠١٠/٦/٣٠ السالف الإشارة إليها

وأوصت المذكورة بقيام مديرية الشباب والرياضة بالقاهرة باتخاذ الإجراءات القانونية الواردة بالمادة (٤٥) من قانون الهيئات الخاصة للشباب والرياضة رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥ بإخطار النادى بخطاب مسجل لإزالة أسباب المخالفات الواردة بتقارير المديرية وتقرير الجهاز المركزى للمحاسبات عن العام المالى المنتهى فى ٢٠١٠/٦/٣ المتضمن أهم الملاحظات التى أسفرا عنها فحص ومراجعة الميزانية العمومية والحساب الختامى لنادى الشمس خلال ثلاثة أيام من تاريخ وصول الإخطار ، وقد وافقتم سعادتكم على ذلك .

قامت المديرية بإخطار النادى بالمخالفات السابق الإشارة إليها وملاحظات الجهاز المركزى للمحاسبات وذلك بكتاب المديرية المرسل بعلم الوصول رقم (٩٩٦)

المؤرخ ٢٠١١/٣/٦

قام النادى بالرد على المخالفات الواردة بتقارير المديرية والملاحظات الواردة بتقرير الجهاز المركزى للمحاسبات بتاريخ ٢٠١١/٤/٥ وقد قامت المديرية بتشكيل لجنة لدراسة رد النادى فى هذا الخصوص وانتهت تلك اللجنة إلى الآتى :

تضمن التعقيب أن النادى قد أزال المخالفة الخاصة بكل من الآتى :

بند تعيين أسامة أبو زيد رئيس تحرير مجلة النادى - بند تعيين عدد خمسة صحفيين بالمركز الإعلامى - بند شكوى الدكتور / هشام عفيفى - بند إجراءات تعيين المدير المالى - بند التعاقد مع شركة مزايا للتسويق العقارى .

أما باقى المخالفات لم يتم إزالتها ، وهى :

أولاً - إهدار مبلغ ٣٦٦٠٠٠ جنيه بخصوص التعاقد مع شركة يونايتد للتجارة والتنمية لتأجير مساحة من أرض النادى لإقامة معرض للمنتجات الصينية وهو قيمة الفرق بين ما تم التعاقد عليه كمقابل لإيجار مبلغ ١٥٠٠٠٠٠ جنيه سنويًا وبين العرض المقدم من الشركة بمبلغ ١٨٣٠٠٠ جنيه (تم إغفال الخطاب الوارد من الشركة برفع القيمة الإيجارية السنوية للمعرض بمبلغ ١٨٣٠٠٠٠٠ جنيه) إيجاراً سنويًا لمساحة ٣٠٠ متر مربع (الواردة بكراسة الشروط سعر المتر ٦٠٠ جنيه) تم زيادتها إلى ٣٦٦ مترًا مربعاً ويتم تحويل الفرق لمجلس إدارة النادى (٢١٩٦٠٠٠٠٠ ١٨٣٠٠٠٠٠ = ٣٦٦٠٠٠٠٠ جنيه) .

ثانياً - إهدرار مبلغ ٢٦٥ جنية قيمة إعلانات تم نشرها بمجلة النادي تقاويس المجلس عن اتخاذ الإجراءات القانونية الالازمة لتحصيلها وكذا استخراج الشيكات الخاصة بقيمة الإعلانات باسم السيد / جمال بدراوى مستشار تحرير المجلة وليس باسم النادى .

ثالثاً - تجديد التعاقد بالمخالفة مع السيدة / فاتن الحلو لإقامة سيرك على أرض النادى بالرغم من انتهاء التعاقد وبالمخالفة لقرار مجلس الإدارة بجلسة رقم ٢٠١٠/٥/٤ بتاريخ ٢٠١٠/٦/١٣ (٢٢١) فى بطرح العملية فى مزايدة وتم التعاقد بقرار مجلس الإدارة رقم ٢٠١٠/٦/١٣ (٢٢١) فى دون الإجراءات الواردة بقانون المناقصات والمزايدات رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨

رابعاً - عدم تقديم المدبر المالى للنادى الموقف المالى للنادى كل ثلاثة شهور ، إلى جانب عدم اجتماع مجلس الإدارة اجتماعاً عادياً منذ انتخابه فى ٢٠٠٩/٨/٧ مخالفًا بذلك المادة (٥٠) من لائحة النظام الأساسى للأندية الرياضية ، بالإضافة إلى عدم إرسال محاضر مجلس الإدارة للجهة الإدارية المختصة خلال (١٥) من تاريخ الاجتماع ويتم إرسالها بعد مدة طويلة ، وكذا عدم انعقاد المكتب التنفيذى للنادى إلا مرتين فقط .

خامساً - لم يتضمن رد المديرية وتعقيب اللجنة المشكلة منها أى تعقيب أو رد على تقرير الجهاز المركزى للمحاسبات عن العام المنتهى فى ٢٠١٠/٦/٣ المتضمن أهم الملاحظات التى أسف عنها فحص ومراجعة الميزانية العمومية والحساب الختامى لنادى الشمس الرياضى .

بعد أن ورد إلى المجلس القومى للرياضة رد النادى على المخالفات وتعقيب المديرية عليه تم تكليف الإدارة المركزية للرقابة والمعايير بفحص الموضوع والإفادة عن مدى قيام مجلس إدارة نادى الشمس الرياضى بإزالة أسباب المخالفات الواردة بالتقارير المشار إليها من عدمه .

انتهى رأى الإدارة المركزية للرقابة والمعايير إلى أن النادى لم يقم بإزالة المخالفات التالية :

إهدرار مبلغ ٣٦٠٠ جنية على خزينة النادى نظير التعاقد مع شركة يونايتد للتجارة والتنمية لتأجير مساحة من أرض النادى لإقامة معرض للمنتجات الصينية وهذا المبلغ يمثل الفرق بين ما تم التعاقد عليه كمقابل لإيجار بمبلغ ١٥٠٠ جنية سنويًا وبين العرض المقدم من الشركة بمبلغ ١٨٣٠ جنية (تم إغفال الخطاب الوارد من الشركة ومذكرة اللواء / محمد على بلال والتضمنة رفع القيمة الإيجارية السنوية بكراسة الشروط لمساحة وقدرها ٣٠٠ متر مربع سبعة متر المتر ٦ جنية ومساحة قدرها ٣٠٠ متر مربع بعد التفاوض سبعة متر المتر ١٨٠٠ جنية ، ومساحة قدرها ٣٦٦ مترًا مربعاً ستصبح بعد التفاوض ٢١٩٦ متر المتر ٦ جنية .

لتصبح قيمة الفرق بين قيمة الاستغلال الذى تم منحه للشركة وقيمة الاستغلال الواجب تحصيله كالتالى :

$$(٢١٩٦٠٠ - ١٨٣٠٠٠) = ٣٦٦٠٠ جنية .$$

تقاعس مجلس إدارة النادى فى اتخاذ الإجراءات القانونية الازمة لتحصيل مبلغ ٢٦٠٥ جنيهًا قيمة إعلانات تم نشرها بمجلة النادى واستخراج الشبكات الخاصة بقيمة الإعلانات باسم السيد / جمال بدراوى مستشار تحرير المجلة وليس باسم النادى .
تجديد التعاقد مع السيدة / فاتن الحلو لإقامة سيرك على أرض النادى بالرغم من انتهاء التعاقد وبالمخالفة لقرار مجلس إدارة النادى بجلسه رقم (٢٠١) بتاريخ ٢٠١٠/٥/٤ بطرح العملية فى مزايدة .

وتم تراجع مجلس إدارة النادى عن تنفيذ المزايدة وجدد التعاقد للمستأجر بجلسه رقم (٢٢) فى ٢٠١٠/٦/١٣ لمدة عام ، ولم يتم الطرح فى مزايدة عامة مخالفًا بذلك أحكام القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٨٩ ولا تنته التنفيذية .

عدم تقديم المدير المالى للنادى الموقف المالى للنادى خلال اجتماعات مجلس إدارة النادى .
عدم اجتماع مجلس إدارة النادى اجتماعاً عادياً منذ انتخابه حيث إن جميع جلسات مجلس الإدارة اجتماعات غير عادلة لا تتقييد بالإجراءات الواردة بالمادة (٥٠) من القرار رقم ٨٥ لسنة ٢٠٠٨

عدم التزام النادى بمواعيد إرسال محاضر اجتماعات مجلس الإدارة للجهة الإدارية المختصة من تاريخ الاجتماع حيث تبين أن محاضر مجلس الإدارة من رقم (٢١) فى ٢٠١٠/٥/١٨ حتى جلسة رقم (٣١) فى ٢٠١٠/٩/١ لم يتم إرسالها للجهة الإدارية المختصة إلا بعد ٣ شهور من انعقادها .

عدم التزام النادى بعقد اجتماعات المكتب التنفيذى للنادى بالمخالفة للمادة (٥٤) من قرار رئيس المجلس القومى للرياضة رقم ٨٥ لسنة ٢٠٠٨ ، حيث تم اجتماع المكتب التنفيذى مرتين فقط الاجتماع الأول بتاريخ ٢٠١٠/٣/١ ، الاجتماع الثانى بتاريخ ٢٠١٠/٥/٢١

ووالنسبة إلى تقرير الجهاز المركزي للمحاسبات انتهى الرأى إلى عدم قيام النادى
بإزاله المخالفات التالية :

صرف مبلغ ١٩٤٢٥ جنيها قيمة بعض مشروعات النادى المتوقفة دون استكمالها
منذ عام ٢٠٠٠ .

قيام النادى بريط وداع بالبنوك بلغت قيمتها ١٣٠٦٠ مليون جنيه وفك وداع
بلغت قيمتها ٣٣٠٤ مليون جنيه دون حصول مجلس الإدارة على موافقة الجهة الإدارية
المختصة المسئولة الضريبة .

عدم قيام النادى باتخاذ الإجراءات القانونية نحو تحصيل مبلغ ٧٥٨٤ مليون جنيه
مديونية طرف الغير .

تراخي النادى بالتزام شركة برومسيورت للتسويق العقاري بسداد القيمة الإيجارية
المستحقة عليها نظير المساحة التي قامت الشركة باستغلالها بزيادة بمساحة ٤٠٤م^٢
عن المساحة المحددة بالتعاقد بـ ٣٣م^٢ الأمر الذى أضعى على النادى فرصة تحقيق
عائد مادى .

قيام النادى بتحصيل مبلغ ١١٠ ملايين جنيه قيمة رصيد حصيلة التبرعات
والإشارات المعصلة من الأعضاء الجدد سنويًا والمرحلة من أعوام سابقة وحتى ٢٠١٠/٦/٣٠
بغرض الصرف على الأعمال والمشاريع الإنسانية الجديدة بالنادى ، حيث دأب النادى
على توجيه نحو (٥٪) من حصيلة التبرعات الإنسانية السنوية للصرف منها على أوجه
أنشطة النادى بالمخالفة للغرض المخصص من أجله الصرف .

ظهور مبلغ ٢٧ مليون جنيه بالميزانية العمومية للنادى المنتهية في ٢٠١٠/٦/٣٠
مرحل منذ سنوات سابقة ترجع إلى ما قبل عام ٢٠٠٠ ولم يستدل عن طبيعة هذا المبلغ .

ظهور مبلغ ٨٤٤٩ مليون جنيه كرصيد مخصص بالميزانية العمومية
النتهية في ٢٠١٠/٦/٣٠ دون قيام النادى بإعداد الدراسات السنوية والأسس والمعايير
التي تحدد طبيعة المخصصات وقيمتها .

ظهور مبلغ ٥ ملايين جنيه بالميزانية العمومية للنادي المنتهية في ٢٠١٠/٦/٣٠ مستحق لمصلحة الضرائب دون اتخاذ النادي الإجراءات اللازمة لتسويتها بمصلحة وفى مواعيدها القانونية .

ظهور مبلغ ٤ . ٤ مليون جنيه مستحق تأمينات لغيره دون قيام النادي باتخاذ الإجراءات اللازمة لتسويتها .

تحقيق مجلس إدارة النادي عجزاً في الميزانية العمومية المنتهية في ٢٠١٠/٦/٣٠ ينحو مبلغ ٧ . ٩ مليون جنيه مما يعنى ذلك إخلالاً بمسؤولية مجلس إدارة النادي والتي من شأنها الإضرار بمصالح النادي وأمواله .

تحصيل ميزانية النادي يبلغ ٢٦ مليون جنيه قيمة الأجرور عن الفترة من ٢٠٠٩/٧/١ حتى ٢٠١٠/٦/٣٠ نتيجة عدم تفعيل الهيكل التنظيمي والتوصيف الوظيفي للنادي مما أدى إلى عشوائية التعيينات الجديدة والزيادة غير المبررة في المرتبات وما في حكمها وعدم وجود ما يغدو احتياجات قطاعات النادي لتلك التعيينات .

تحصيل مصروفات السنة المالية ٢٠١٠/٢٠٠٩ لبعض مصروفات سنوات سابقة بلغت قيمتها ٦٧ . ٩٤ جنيهاً دون العرض على مجلس الإدارة والجهة الإدارية المختصة بالمخالفة لأحكام المادة (٨) من اللائحة المالية الموحدة للأندية الرياضية .

صرف مبلغ ١ . ٨٣٢ جنيه قيمة مساهمات النادي لسفر بعض اللاعبين والمدربين للخارج بالمخالفة للائحة النشاط الرياضي بالنادي ودون تحصيلها من السادة المستفيدين .

قيام النادي بإسناد عملية تنظيم معرض تسويق عقاري وإدارته واستغلاله حصرياً بالنادي لشركة مزايا العقارية بالأمر المباشر بالمخالفة لأحكام المادة (٣١) من قانون التأمين والمزادات رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ والمادة (٩١) من اللائحة المالية الموحدة للأندية الرياضية الصادرة بالقرار رقم ١١٧٣ لسنة ٢٠٠٠

عدم قيام النادي بتحصيل غرامات التأخير من شركة مزايا لعدم انتظام الشركة في سداد القيمة الإيجارية في مواعيدها استحقاقها .

قيام النادي برفع القيمة التعاقدية لبعض لاعبي فريق كرة القدم رجال والختامى الحديث والجيدو موسم ٢٠١٠/٢٠١١ وتحرير عقود جديدة رغم عدم انتهاء فترة سريان العقود المبرمة معهم والتضمنة الموسم المذكور خلال فترة المجلس السادس (المعين) مما أدى إلى تحويل خزينة النادي مبلغ ٣٠٠٠ جنية .

تنص المادة (٤٥) من القانون الصادر برقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاته بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٧٨ على : «للوزيرختص أن يصدر قراراً مسبباً بحل مجلس إدارة الهيئة ...
في الأحوال الآتية :

مخالفة أحكام القانون أو النظام الأساسي للهيئة أو أية لائحة من لوائحها
أو القرارات التي تصدرها الجهة الإدارية المختصة .

ولا يجوز إصدار قرار الحل إلا بعد إخطار الهيئة بخطاب مسجل لإزالة أسباب المخالفة
وانتهاء، ثلاثة يوماً من تاريخ وصول الإخطار دون أن تقوم الهيئة بإزالتها ما لم تكن
لديها مبررات مقبولة ...» .

وحيث ثبت عدد من المخالفات السالف الإشارة إليها في حق مجلس إدارة نادي
الشمس الرياضي وعجز المجلس عن إزالة تلك المخالفات إلى جانب عدم الرد على تقرير
المهازم المركزي للمحاسبات لاسيما أنه تم إخطار مجلس إدارة النادي ومنحه المهلة
التي حددها القانون المشار إليه لإزالة تلك المخالفات والرد عليها دون جدوى .

إضافة إلى أنه ثبت من تحقيقات النيابة الإدارية في القضية رقم ٣٢ لسنة ٢٠١٠
رئاسة الهيئة ارتكاب أعضاء مجلس إدارة النادي لمخالفة لأحكام النظام الأساسي للنادي
العمومية للنادي يوم ٢٠١٠/٩/٣ بالمخالفة لأحكام النظام الأساسي للنادي
وقد ترتب على ذلك تحويل النادي بال النفقات المترتبة على إعادة الدعوة للجمعية العمومية
وإعادة انعقادها وقد أوصت مذكرة النيابة الإدارية المعتمدة من رئيس هيئة النيابة الإدارية
بقيام الجهة الإدارية ب أعمال شئونها حيال مجلس الإدارة .

كما تقدم رئيس مجلس إدارة النادى بذكرة إلى السيد المهندس رئيس المجلس القومى للرياضة تضمن إقراراً بالمخالفات التى ارتكبها مجلس الإدارة حسب السالف بيانه أعلاه وطلب تعين مجلس إدارة مؤقت للنادى .

كذلك فقد تقدم بتاريخ ٢٠١١/٥/٤ رئيس وأغلبية أعضاء مجلس إدارة النادى باستقالة غير مشروطة أو مقيدة بقيد وهم (اللواء / نبيل ثروت والمحاسب / ياسر محمد الملاح والمحاسب / تامر على واللواء / إبراهيم فاروق والعقيد / كريم صالح) وانقضى مدة أسبوع دون سحبها أو العدول عنها ، فضلاً عن سابقة استقالة كل من اللواء / محمد على بلال والسيد / حاتم الناقة ولم يتبق من مجلس الإدارة سوى كل من المحاسب / تامر عبد المنعم (الصادر ضده حكم جنائى بالاعتداء بالضرب على أحد الصحفيين بالنادى) وأمنية فخرى .

وفي ضوء ما تقدم من تعقيب اللجنة المشكلة من مديرية الشباب والرياضة بالقاهرة من عدم قيام مجلس إدارة نادى الشمس الرياضى بالقاهرة من إزالة أسباب كافة المخالفات الواردة بتقاريرها سوى أربعة بنود فقط تم إزالتها بالإضافة إلى ما ورد بتقرير الجهاز المركزى للمحاسبات عن العام المنتهى فى ٢٠١٠/٦/٣٠ المتضمن أهم الملاحظات التى أسفر عنها فحص ومراجعة الميزانية العمومية والحساب الختامى لنادى الشمس الرياضى وذلك خلال المدة القانونية الممنوحة للنادى طبقاً للقانون فضلاً عن المخالفات الشائنة بتحقيقات النيابة الإدارية فى القضية رقم ٣٢ لسنة ٢٠١٠ رئاسة وما أقر به السيد اللواء رئيس مجلس إدارة النادى وعلى ضوء الاستقالات المقدمة من غالبية الأعضاء .

الرأى : التكرم بالنظر والموافقة على :

حل مجلس إدارة نادى الشمس الرياضى بمحافظة القاهرة وتعيين مجلس إدارة مؤقت لإدارة شئون النادى لمدة عام وذلك طبقاً للأسماء المرشحة بالقرار المرفق .
فى حالة الموافقة مرفق مشروع القرار .

المدير التنفيذى

للمجلس القومى للرياضة

مدحت البلتاجى